

دليل الوحدة البحثية للعام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩

٢٠١٩/٢٠٢٠
عميد الكلية
د/ محمد صادق
أ.د/ هويدا صادق عبد الحميد



وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث
د. صابر خير المجدد
أ.د/ هناء عبد الجواد عبد المجيد

مدير الوحدة البحثية
د. مروه محمد
أ.م.د/ مواهب محمود ذكي

٢٠١٩

مقدمة

هى وحدة علمية تختص بتقديم الخدمات المعنية بجميع البيانات و تطبيق الإجراءات البحثية وإستخدام الأساليب الإحصائية فى مجال العلوم التمريضية المختلفة ، و الوحدة تقدم خدماتها على يد أكاديميين متخصصين فى مجال التحليل الإحصائى و مناهج البحث العلمى كما يتم عمل دورات وورش تخدم البحث العلمى من خلال الأقسام العلمية بالكلية لرفع مهارات الباحثين.

رسالة الوحدة

الإرتقاء بالخدمات البحثية للباحثين من خلال تقديم دورات وورش عمل لتنمية المهارات البحثية
في مجال البحث العلمي.

رؤية الوحدة

رؤية الوحدة

الإسهام في تطوير البحث العلمي في مجال التمريض على المستوى المحلى و الإقليمي .

الأهداف الاستراتيجية للوحدة

الأهداف الاستراتيجية للوحدة

أهداف الوحدة:-

- ١- العمل على تطور المجتمع من خلال تطبيق الأبحاث العلمية المنشوره فى جميع المجالات
- ٢- الإرتقاء بمستوى البحث العلمى
- ٣- تنمية ورفع قدرات الباحثين بالكلية من خلال عقد ورش وندوات تخدم البحث العلمى.
- ٥- الإرتقاء بمستوى التعليم الجامعى والدراسات العليا بالكلية..
- ٦- تقديم المشوره العلميه وحل المشكلات التى تواجه المجتمع من خلال الأبحاث العلميه.
- ٧- عقد بروتوكولات بين التخصصات المختلفه فى البحوث العلميه.

التشكيل الإدارى للوحدة البحثية للعام الجامعى ٢٠٢٠/٢٠١٩

رئيس مجلس الإدارة	عميد الكلية	أ.د/ هويدا صادق عبدالحميد
وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث	أستاذ	أ.د/ هناء عبدالجواد عبدالمجيد
مدير الوحدة البحثية ورئيس قسم التمريض النفسى والصحة النفسية	أستاذ مساعد	أ.م.د/ مواهب محمود ذكى
نائب مدير الوحدة البحثية	مدرس	د/ نجلاء فتحى العطار
عضوا	مدرس	د/رحاب السيد محمد
عضوا	مدرس	د/ منى محمد عبد العزيز
عضوا	مدرس	د / هندأحمد مصطفى
عضوا	مدرس	د / ايمان نبوى ابراهيم
عضوا	مدرس مساعد	م.م / شيماء صلاح السيد
عضوا	معيدة	م/ أميره عاطف مختار
ممثل الوحدة البحثية عن قسم التمريض الباطنى الجراحى	مدرس	د/ صفاء حامد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم إدارة الخدمات التمريضيه	مدرس	د/ نورا أحمد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض صحة المرأة والتوليد	مدرس	د/ إلهام أبو زيد
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض صحة المجتمع	مدرس	د/ منى عبدالمرضى
ممثل الوحدة البحثية عن قسم تمريض الأطفال	مدرس	د/ إسراء جمال




مدير الوحدة البحثية

أ.م.د/ مواهب محمود



الهيكل التنظيمي للوحدة البحثية للعام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠١٩



عميد الكلية
د. هويدا صادق عبد الحميد
٢٠١٩/١٢/٢٠

مدير الوحدة البحثية
أ.م.د/ مواهب محمود
٢٠١٩/١٢/٢٠

٢٠١٩

سبل دعم البحث العلمى :

يشجع الباحثون من أعضاء هيئة التدريس و الطلاب على إجراء البحوث (البحوث الأصلية و المبتكرة – التطبيقية – التى تسهم فى إغناء المعرفة) .

مهام الوحدة:-

تعمل الوحدة البحثية على إجراء البحث العلمى فى مجال المعنى و ذلك بتنفيذ سياسات مجلس بحوث الكلية المعنية من خلال الاتى :-

- عرض مشروعات البحوث المقترحة بواسطة مجلس بحوث الكلية على المجلس لإجازتها.
- الإشراف على تنفيذ مشروعات البحوث المجازة للكلية بواسطة المجلس.
- الإشراف على تدريب الكوادر البحثية بالكلية على وسائل تقنيات البحث العلمى بدعم من المجلس.
- توفير مستلزمات و معينات البحث العلمى بالكلية بدعم من المجلس.
- المساهمة فى تنظيم و تنفيذ الندوات و المؤتمرات العلمية و الإسهام فى إعداد المجلات و الدوريات العلمية .توثيق و نشر المعلومات المتعلقة بتاريخ البحث العلمى بالكلية .
- إعداد مشاريع بحثية مرتبطة بالخطة القومية للبحوث يمكن تنفيذها بواسطة طلاب الدراسات العليا و أعضاء هيئة التدريس بالكلية.
- إعداد مشروع الميزانية السنوية للبحث العلمى بالكلية تمهيدا لعرضه على مجلس بحوث الكلية و من ثم رفعه إلى المجلس.
- إعداد التقرير السنوى عن البحث العلمى بالكلية ورفع له لمجلس بحوث الكلية ثم المجلس.
- اعداد دليل بالإنتاج العلمى للسادة أعضاء هيئة التدريس.
- عقد دورات و ورش عمل خاصة بالنشر العلمى بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- تفعيل خدمة التحليل الإحصائى.

مهام مجلس بحوث الكلية :

- يتولى مجلس بحوث الكلية النظر فى جميع الامور المتعلقة بالبحث العلمى و له على الأخص:
- ١- إقتراح خطة البحوث السنوية و اعداد مشروع الميزانية اللازمة لها و عرضها على المجلس .
 - ٢- دراسة مشروعات البحوث المقدمة من أعضاء هيئة التدريس و من فى حكمهم و التوصية بإجازتها و متابعة تنفيذها .
 - ٣- التوصية بالصرف من ميزانية البحوث المقررة فى حدود الصلاحية المنظمة لذلك .
 - ٤- دراسة التقرير السنوى و الحساب الختامى و مشروع ميزانية البحث العلمى للكلية و رفعه للمجلس .
 - ٥- الإشراف على تدريب الكوادر البحثية بالكلية على وسائل و تقنيات البحث العلمى بدعم من المجلس .
 - ٦- دراسة ما يحال إليه من المجلس .

مصادر تمويل نشاطات المجلس :

- الدعم المالى الذى تخصصه الجامعة ووزارة التعليم العالى و البحث العلمى.
- العائدات المالية من أنشطة المجلس .
- المنح و الهبات من المؤسسات و المنظمات المحلية و الإقليمية العالمية

سياسات التعليم:-

- سياسات البحث العلمى.
- الإتجاه نحو إنشاء برامج جديدة للدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة .
- تشجيع الطلاب الوافدين على الإلتحاق بالدراسات العليا .
- الإستمرار فى إنشاء دبلومات مهنية بنظام التعليم المفتوح لسد حاجة المجتمع .
- الإتجاه نحو إنشاء برامج جديدة للدراسات العليا بإسلوب التعلم الإلكتروني و التعلم عن بعد .
- البدء فى برامج للدراسات العليا بالانجليزية و الفرنسية .
- الإتجاه نحو إجراء بحوث جماعية من خلال الفرق البحثية المتعددة التخصصات سواء على مستوى القسم الواحد أو الأقسام المختلفة داخل الكلية و الكليات الأخرى المعينة .
- تطوير إدارة الدراسات العليا ورقمتها .
- ربط المكتبة بالمكتبات العالمية و تطويرها و تزويدها بأحدث المراجع .
- ربط خطة البحوث بالكلية بخطة الجامعة البحثية .
- الإتجاه نحو ربط خطة البحوث ورسائل الماجستير والدكتوراه ، و بحوث الأساتذة بمشكلات المجتمع بشكل عام .
- تطوير المجالات العلمية المحكمة بالكلية لتحقيق Impact Factor دولى . (ليكون لها صدى أو تأثير دولى) .
- تشجيع أعضاء هيئة التدريس على النشر فى المجالات العلمية العالمية التى تتمتع بتأثير دولى Impact Factor عال .

- الدخول فى شراكات مع كليات أخرى فى الجامعات الدولية المحترمة ، وإنشاء درجات علمية مشتركة فى اطار سياسات الجامعة و المجلس الأعلى للجامعات .
- تشجيع أعضاء هيئة التدريس و الهيئة المعاونة على الإشتراك فى المؤتمرات العلمية القومية و الإقليمية الدولية.

خطوات البحث العلمى :

- يمر البحث العلمى الكامل الناجح بخطوات أساسية و جوهرية ، و هذه الخطوات يعالجها الباحثون تقريبا بالتسلسل المتعارف عليه ، و يختلف الزمن و الجهد المبذولان لكل خطوة من تلك الخطوات ، كما يختلفان للخطوة الواحدة من بحث إلى آخر و تتداخل و تتشابك خطوات البحث العلمى ، الكامل بحيث لا يمكن تقسيم البحث إلى مراحل زمنية منفصلة تنتهى مرحلة لتبدأ مرحلة تالية ، فاجراء البحوث العلمية عمل له أول و له آخر ، و ما بينهما توجد خطوات و مراحل ينبغى أن يقطعها الباحث بدقة و مهارة ، و مهارة الباحث تعتمد أساسا على إستعداده و على تدريبيه فى هذا المجال و على أية حال فخطوات البحث العلمى و مراحلها غالبا ماتتبع الترتيب الآتى :-
- تحديد مشكلة البحث .
- تحديد أبعاد البحث و أهدافه .
- صياغة فرضيات البحث .
- تصميم البحث .
- جمع البيانات و المعلومات .
- تجهيز البيانات و المعلومات و تصنيفها.
- تحليل البيانات و المعلومات و اختبار الفرضيات و التوصل الى النتائج .
- كتابة البحث و الاجابه عن اسئلة الدراسة و تحقيق أهدافها .
- إستطلاع الدراسات السابقة.

و عموماً لا بد أن يبرز الباحث تلك الخطوات بشكل واضح و دقيق بحيث يستطيع قارئه بحته معرفه كافه الخطوات التي مر بها من البداية حتى النهاية ، و هذا من شأنه أن يساعد القارئ في التعرف على أبعاد البحث و تقويمه بشكل موضوعي و يتيح لباحثين آخرين اجراء دراسات موازية لمقارنة النتائج .

واجبات أعضاء هيئة التدريس تجاه البحث العلمي:

- ١- الامانه و الخلق القويم و أن يلتزم بالانظمة و التعليمات و قواعد السلوك و الاداب المرعية ، و أن يترفع عن كل ما هو مخل بشرف الوظيفة .
- ٢- متابعة ما يستجد في مجال تخصصه، وأن يتم من خلال نشاطها العلمي في تطور تخصصه .
- ٣- أن ينتق لطلابه أحدث ما توصل اليها العلم في مجال تخصصه، و يثير فيهم حب العلم و المعرفة و التفكير العلمي السليم .
- ٤- أن يشارك بفاعلية في أعمال مجلس القسم و في غيره من المجالس و اللجان التي يكون عضوا فيها على مستوى القسم و الكلية و الجامعة . كما يشارك بفاعلية في أنشطة القسم و الكلية و الجامعة في خدمة المجتمع.
- ٥- أن يتفرغ لعمله في الجامعة ، ولا يجوز العمل له خارج الجامعة إلا بعد أخذ موافقة مسبقه وفق الأنظمة و اللوائح . تحسين جودة فرص التعلم: و لتحقيق هذا الهدف يجب أن يتم من خلال :-
 - تشجيع أعضاء هيئة التدريس على تفعيل نظم التعليم الإلكتروني من خلال تحويل المقررات إلى الصورة الإلكترونية و تشجيع الطلاب على تطبيق صور التعليم الإلكتروني . .
 - حث رؤساء الأقسام على تفعيل نظام التعلم الذاتي و التفاعلي
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة البكالوريوس ببرامجها من خلال إستبيانات و أخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للفصلين الدراسيين الأول و الثاني .
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة دبلوم الدراسات العليا من خلال إستبيانات و أخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للسنة الأولى و الثانية بالأقسام.
 - تقييم جودة العملية التعليمية بمرحلة الماجستير و الدكتوراه من خلال إستبيانات و أخذ آراء الطلاب حول المقررات الدراسية للفصلين الدراسيين الأول و الثاني.

- تقييم جودة العملية التعليمية من خلال استبيانات و أخذ آراء طلاب السنوات النهائية حول البرامج الاكاديمية بمرحلة البكالوريوس و الدراسات العليا.
 - وضع خطة للدعم الأكاديمي و إعتماها .
 - إعداد جدول للريادة العلمية للاقسام العلمية وفقا للأوقات المتاحة لدى أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم .
 - إعلان الريادة العلمية للطلاب فى دليل الطالب و على مكاتب السادة أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم .
 - إبلاغ السادة أعضاء هيئة التدريس و معاونيهم بجدول الريادة العلمية و خطة الدعم الأكاديمي
 - وضع نظام المتابعة و التقييم لتطبيق خطة الدعم الأكاديمي .
 - وضع نظام للكشف المبكر عن الطلاب المتعثرين .
 - وضع نظام لدعم الطلاب المتفوقين ماديا و معنويا .
 - تطوير منظومة البحث و الانشطة العلمية.
- و لتحقيق هذا الهدف يتم من خلال :
- ١- تحديد الأولويات البحثية فى ضوء المشروعات القومية و خطة الجامعة البحثية و مصادر التمويل الداخلية و الخارجية .
 - ٢- إعداد خطة بحثية للاقسام العلمية و إعتماها .

الأسس المنهجية لأخلاقيات البحث العلمى

- على عضو هيئة التدريس كباحث علمى أن تتوافر فيه الصفات الآتية:
- حب الإطلاع والعلم: ويعتبر ذلك دافعا قويا لحب العمل والعلم والمعرفة.
 - صفاء الذهن: وهذا يؤدي إلى قوة الملاحظة وصدق التصور.
 - الصبر والمثابرة: مما يساعد فى صموده أمام العثرات كلها حتى لو تكررت.
 - الأمانة العقلية: لضمان سلامة العقل وسلامة نتائجه.
 - التخمين والخيال: وهما الطريق لخلق الأفكار وورود الخواطر فى الذهن.
 - القراءة الواعية: هى عامل ضرورى لتوفير الوقت والجهد الذى كان على الباحث بذله للحصول على المعلومات.
 - الإلمام بقواعد العلم: ويعتبر ذلك دعامة أساسية يقيم عليها الباحث بنيانه الفكرى.
 - الإلمام باللغة: يساعد البحث على التعبير السليم وفهم ما يقرأ وإدراك ما يسمع بالإضافة إلى الإلمام باللغة الإنجليزية.
 - التدريب على تقليب الأمور وتدبرها: بملاحظة التوافق والتعارض بين النتائج والنظريات.
 - تنمية الفضول العلمى: والتعرف على الحقائق باستمرار.
 - إنكفاء روح المنافسة: التى تقيد فى تقصى الحقائق وتبادل وجهات النظر بين الأفراد وتوجيه نظر الباحث لزوايا أخرى من الموضوع والتزود بمقترحات نافعة.
 - توجيهه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع والإنسانية كالتزام أخلاقى أساسى بحكم وظيفته.
 - عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد.
 - فى الإقتباس يجب أن يكون المصدر محددًا وواضحًا ومقدار الاقتباس مفهوم بدون أى لبس أو غموض.
 - فى الإشارة إلى المراجع تذكر المراجع بأمانة تامة وبدقة تمكن من الرجوع إليها ولا تذكر مراجع لم يتم استخدامها إلا باعتبارها قائمة قراءة إضافية.
 - فى جمع البيانات الميدانية تراعى الدقة والصدق والأمانة مع الإبتعاد تماما عن الإيحاء للمستقصى منهم بالإجابة.
 - فى تحليل البيانات يقوم الباحث بنفسه بالتحليل ولا يسند للغير أكثر من الحسابات والتحليلات الرقمية التى يمكن أن تقوم بها الآلات فى كل الأحوال.

- أما التفسير والتقييم والمقارنة والاستنتاج والتنظير فتلك كلها مسؤولية الباحث.
- على عضو هيئة التدريس داخل القسم الأكاديمي الواحد القيام بتنفيذ مشاريع علمية مشتركة مما ينتج أبحاثا متميزة ويشجع على توظيف التداخل بين التخصصات في خدمة بعضها البعض.
- على عضو هيئة التدريس نشر وتوزيع الأبحاث المتميزة.
- أن يحرص عضو هيئة التدريس أن تكون لأبحاثه شخصيتها المميزة بحيث تعكس هذه الأبحاث فلسفة صاحبها وأطروحاته الفكرية في موضوع تخصصه.
- أن يسعى عضو هيئة التدريس إلى أن تكون أبحاثه ودراساته ذات صلة ولو قليلة بما يدرسه من المساقات العلمية.

إجراء التجارب والبحوث العلمية

الأستاذ الجامعي باحث علمي متميز يمتلك مهارات البحث العلمي ويطورها

أولا : أحكام عامة

مادة (٤٧)

يلتزم الأستاذ بمراعاة تنفيذ كافة المعايير والضوابط الأخلاقية والقيم الاجتماعية والدينية التي تضعها السلطات المختصة لإجراء البحوث العلمية.

مادة (٤٨)

يحظر على الأستاذ إجراء أية تجارب للمستخلصات والتقنيات على الأدميين قبل إقرارها من الجهات المختصة.

ثانيا إجراءات يجب اتخاذها قبل إجراء أى بحث على أدميين

مادة (٤٩)

بمراعاة أحكام المادتين السابقتين يلتزم الأستاذ الباحث قبل إجراء أى بحث علمي على الأدميين أن تتوافر لديه دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث، ويقتصر إجراء هذه البحوث على المتخصصين المؤهلين علميا لإجراء الحث تحت إشراف مباشر لأستاذ على درجة عالية من الكفاءة والتخصص وتقع مسئولية الحماية الصحية للمتطوعين لإجراء الحث على الأستاذ المشرف.

مادة (٥٠)

يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متميزا كباحث علمي و متمكنا من استخدام مهارات البحث في مجال تخصصه بأن:

- يعد وينفذ أبحاثا علمية مبتكرة في مجال تخصصه.
- يحلل وينقض مصادر البحث المختلفة ويستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية
- يشترك في العديد من المؤتمرات والندوات في مجال تخصصه وفي تطوير العملية التعليمية.
- يلتزم بأداب المهنة وأخلاقيات البحث العلمي.
- يمتلك مهارات كتابة تقارير البحوث العلمية.
- يستطيع أن يدير أو أن يعمل في فريق بحثي.
- ينشر أبحاثه في الدوريات المتخصصة على المستويين المحلي والدولي.

مادة (٥١)

يلتزم الأستاذ بتعريف الباحثين تعريفا كاملا وبطريقة واضحة بأهداف البحث والطرق البحثية التي ستستخدم في البحث والفوائد المتوقعة منه والمخاطر المحتمل حدوثها، كما يلزم تعريف الباحثين بمصادر تمويل البحث وهوية الباحث المسئول وانتماءه المؤسسي، وتأكيد حق الباحث في التوقف عن إجراء التجارب والاختبارات أو الانسحاب الكامل من البحث دون أن يلحق به أية عواقب سلبية نتيجة توقفه أو انسحابه.

مادة (٥٢)

يلتزم الباحث بإعداد تقرير مفصل وواضح عن أهداف البحث ومبررات إجراءه ومدى ما توصل إليه من نتائج ويقدم هذا التقرير إلى المشرف الرئيسي.

ثالثا: إجراءات يلزم اتخاذها أثناء وبعد إجراء البحث

مادة (٥٣)

يلتزم الباحث بالتوقف فورا عن إكمال أى تجارب إذا ما ثبت أن المخاطر تفوق الفوائد المتوقعة من البحث كما يلزم ضمان حماية الأفراد والحد من الآثار السلبية على سلامة العاملين.

مادة (٥٤)

يلتزم الباحث التأكيد من توافر كافة وسائل الأمان والوقاية لإجراء الدراسة.

مواد ميثاق حقوق الملكية الفكرية والنشر لكلية التمريض جامعة بنها

مادة (١)

تشجع الكلية كل الجهود من جانب هيئة التدريس والطلاب وموظفيها للالتزام بحقوق الملكية الفكرية والحقوق الناجمة عنها والمتصلة بها وتطويرها في مجال الدراسة متى كان ذلك مرتبطا بالمنهج الدراسي ولازمالة وهدف الكلية هو حماية كيان حقوق الفرد والكلية (بالمشاركة)، بشكل فعال، مقبول، مناسب لتقاسم ثمار ذلك بطريقة عادلة في حال وجود قيمة تجارية للناتج، حيث توفر الكلية حماية الحقوق لأصحابها وتقدم الحوافز وما يلزم بهدف حفز الابتكار والإبداع في مجال التمريض وتشجيع أى اكتشاف أو تطوير لمعارف جديدة، واستغلاله من أجل التقدم المستمر وزيادة القدرة التنافسية، لصالح المبدع والكلية.

مادة (٢)

إجراءات المحافظة على الملكية الفكرية:

تحتفظ الكلية بحقها في السعي لاشكال متعددة من الحماية القانونية على نحو متوازن، على سبيل المثال حماية برامج الكمبيوتر وحقوق المؤلف وبراءات الاختراع ، الملكية الفكرية، وللحماية القانونية للملكية الفكرية تتولى لجنة خاصة بالملكية الفكرية وادارة الجودة بالكلية التحقق من حقوق الاطراف، واجراء عمليات التفتيش والمراجعة للملفات والتطبيقات وفقا للاسس المعمول بها لضرورة حماية حقوق كل من الكلية والمبدع، جميع العاملين في الكلية والطلبة يتعاونون تعاوننا كاملا مع الاطراف المحققة بصفتهم المبدع.

مادة (٣)

يوجد بالكلية لجنة خاصة الملكية الفكرية لاستعراض القضايا والمسائل ذات الصلة، تتولى النزاعات على حقوق الملكية الفكرية التى تنطوى على ملابسات الملكية الكاملة أو الملكية الجزئية "بالمشاركة مع الغير أو مع الكلية". وهى فى هذا الشأن تتبع الاجراءات القانونية للمحافظة على حقوق التأليف والنشر المتمثلة فى

القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولتسوية المنازعات والخلافات بين الكلية والمبدع والراعي أو المستغل طبقاً للأحكام التالية:

- تطبيق هذه السياسة كشرط للعمل، أو فى استخدام الاموال، والموظفين أو المنشآت، سواء كان الموظف معيناً تعييناً كاملاً، أو تعيين غير كامل (لبعض الوقت)، ويكون على جميع أعضاء هيئة التدريس الالتزام بهذه السياسة، ما لم ينص على خلاف ذلك فى عقد مكتوب بين هذه الاطراف والكلية، أعضاء هيئة التدريس لا يدخلون ضمن مصطلح "موظف" هذه السياسة تنطبق أيضاً على جميع طلاب الكلية فى أى برنامج.
- تقوم الجامعة بشراء حقوق النشر للمؤلفات التى تنطبق على المواصفات المعلنة من قبل الجامعة وبعد تحكيم جودتها يتم التعاقد مع المؤلف بمقابل مادي تقدره الوحدة المختصة بالجامعة لمدة زمنية محددة.
- تقوم الكلية بشراء حقوق النشر للمقررات الدراسية الخاصة بالتعليم المفتوح لمدة محددة، ثم طبع هذه المؤلفات على صورة ذات جودة عالية مع تحديد سعر منافس للبيع وتوفير النسخ بصورة دائمة لطلاب التعليم المفتوح الراغبين .

مادة (٤)

تحتفظ الكلية بحقوقها فى منع أو الحد من استخدام و/أو نشر أي عمل، خاص بالملكية الفكرية التى ساهمت فىه بقدر كبير من المساعدة، أو أى عمل تم على سبيل الاجار لما تملكه الجامعة والكلية، الكلية لها الحق الوحيد فى الحكم، أو نشر مثل هذه الاستخدامات وغير ذلك يؤثر سلبياً عليها من حيث الوضع التنافسي أو سمعة المؤسسة التعليمية.

مادة (٥)

يكون الاتفاق على حقوق الملكية والنشر مكتوباً، وكلما كان عنصر المساعدة كبيراً سواء من قبل الجامعة أو الكلية أو أى طرف ثالث ممول، أو عمل مشتق من ذلك، فان جميع الاطراف مطالبة بعقد حسن النية فى المفاوضات باتفاق مكتوب للاستخدام والاستغلال التجارى ، ويمكن تطبيق الاجراءات التالية:

- الملكية الفكرية وتقاسم الايرادات: كقاعدة عامة، يتم تقسيم صافي الدخل من حيث الاستغلال التجارى للاستغلال والملكية الفكرية، فيما عدا ما يكون منصوصاً عليه فى اتفاق خطى بين المستفيد والكلية، فى هذه السياسة "الدخل الصافي" يشمل أى مبلغ من الواردات، مطروحاً منه رسوم التراخيص

والإيصالات و منها المصروفات الادارية، والتسويقية، ومنح التراخيص، والتوفيقات القانونية،
والمعدات والمواد والخدمات التعاقدية، والسفر، وأية مجالات أخرى تتصل بالنفقات التي تكبدها الكلية،
كانشاء وحماية العمل، بطبيعة الحال المواد التي ترقى لدرجة
- العمل أذناة، التي وضعت من قبل أعضاء هيئة التدريس كمبدع للتدريس، ولا يجوز استخدامها من قبل
الكلية لاغراض أخرى بدون موافقة المبدع.

مادة (٦)

العمل على نشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر حيث يتلقى الطلاب محاضرات منتظمة عن حقوق
الملكية الفكرية والنشر كما يتم عقد عدد من الندوات والنشرات الارشادية وورش العمل بصفة دورية لنشر
ثقافة حقوق الملكية الفكرية والنشر من حيث التعرف على قانون حماية حقوق الملكية الفكرية ومواده
وقوانين المنظمة العالمية للملكية الفكرية للوقوف على الآثار المترتبة على الالتزام أو الإخلال بها على
مستوى أعضاء هيئة التدريس وطلاب المراحل الدراسية المختلفة وذلك في إطار البرنامج الزمني المعد
لانجاز هذا الهدف.

مواد ميثاق الممارسات العادلة وعدم التمييز لكلية التمريض جامعة بنها

مادة (١)

- ضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/ العاملين/ الطلاب:
- تلتزم الكلية بإجراءات محددة ومعلنة لضمان العدالة وعدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس/ الهيئة المعاونة/
الطلاب/ العاملون، تتمثل فيما يلي:
- توفر الكلية الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لجميع طلاب الكلية بهدف إكسابهم القدرات والمهارات
العلمية اللازمة لسوق العمل.
 - تقوم الكلية بعمل ندوات وورش عمل لأعضاء هيئة التدريس في طرق التقييم الفعال للطلاب بهدف عدم
الاعتماد على اختبار واحد لتحديد قدرات الطالب.
 - تتبع الكلية طرقا غير تقليدية إضافية (إضافة الى طرق التقييم المعتادة) بهدف المصادقية يدخل فيها
جمع الأطراف ذات الصلة بالمنتج النهائي من العملية التعليمية تشمل المستفيدين، القيادات،
الزملاء، العاملين والطلاب.
 - يتم الدعم الطلابي بموضوعية وشفافية دونما تمييز بين الطلاب.

- توفر الكلية فرص التعليم والتدريب ورفع الكفاءة وممارسة الأنشطة والتقويم للطلاب دون اعتبارات عقائدية أو لونية أو جنسية.
- تم تعيين المعيدين طبقاً لقوانين الجامعة المنظمة لذلك وتبعاً لخطة إستراتيجية واضحة وضعتها جميع أقسام الكلية وتم اعتمادها في مجلس الكلية.
- توفر الكلية الفرص المتكافئة في الترقّيات، والتدريب، والبعثات، والمهام العلمية والمؤتمرات وتوزيع الأعمال بناءً على درجة الكفاءة الموضوعية كحافز.
- جميع أعضاء هيئة التدريس لهم الحق في إنشاء وحدات ذات طابع خاص واقعية ولها مردود فعال طالما هناك دراسة جدوى جادة.
- يتم توزيع المكافآت والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في الكلية والجامعة.
- تم التعيين في الوظائف العامة بالإعلان وطبقاً لمواصفات محددة لطبيعة العمل.
- تحيط الكلية بجميع الأطراف على مختلف مستوياتهم بنتائج التقييم بهدف المتابعة مع حفظ حق التظلم.

مادة (٢)

المصادقية في الوعود المقدمة استجابة للشكاوى والمقترحات :

قامت الكلية بوضع أكثر من صندوق خاص بالشكاوى والمقترحات في أماكن بارزة بالكلية كإعانة شؤون الطلاب والمدرجات الجانبية والجوالة، ويتم وضع صناديق أخرى أمام مبنى إدارة الكلية ومداخل الأقسام المختلفة، يتم فتح صناديق الشكاوى والمقترحات بصفة دورية وبإشراف لجنة متخصصة، وبعد الاطلاع عليها يحدد لقاء أسبوعي مع المختصين للرد على المشكلات العامة، والقيام بإخطار ذوي الحالات الخاصة بنتيجة الشكاوى، مع عرض بعض الشكاوى ذات التكرار العالي على اللجنة المختصة أو القيادة الأكاديمية لمناقشتها وبحث أسباب حدوثها وآليات التغلب عليها.

مادة (٣)

إجراءات تصحيح الممارسات الغير عادلة:

تقوم الكلية باتخاذ إجراءات / قرارات تصحيحية لمعالجة بعض الممارسات غير العادلة، مع وضع خطة فورية لتصحيحها فور اكتشافها، من هذه الإجراءات:

- تم توزيع بعض الأجهزة العلمية والحاسب الالى على الأقسام المختلفة بالكلية بناءً على طلب أعضاء هيئة التدريس والاحتياجات الفعلية لذلك.
- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم.

- التحقيق فى الشكاوى المقدمة من الطلاب فى حال تظلمهم من ظلم أو غبن من قبل أحد أعضاء هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة، حيث يتم التحقق من صحة الشكوى وعند ثبوتها يتم إعلان ذلك فى مجلس الكلية ومجالس الأقسام حسب درجة الشكوى، أو اذالة الأثر الضار لدى الشاكي.

مادة (٤)

عدم التعارض فى المصالح بين الأطراف المختلفة فى الكلية:

- تقوم الكلية ممثلة فى إدارتها بوضع خطط معلنة، موضح بها اختصاصات الأطراف المختلفة داخلها مثل: خطط ولوائح الأقسام والإدارات المختلفة، كما تقوم الكلية بحل الصراعات
- والمصالح المتعارضة فور وقوعها على سبيل المثال: التعارض بين اختصاصات الأقسام التدريسية، والتعارض بين الإدارات المتشابهة داخل الكلية.
- توافق الكلية على انتداب أعضاء هيئة التدريس للعمل كخبراء أو استشاريين فى أوقات لا تتعارض مع ساعات العمل الرسمية.
- توجد لوائح داخلية بالكية لتنظم عمل الإدارات المختلفة واللجان النوعية، لجان الدراسات العليا، التعلم والطلاب، المكتبة، خدمة المجتمع وشئون البيئة، المعامل والأجهزة.

كلية ضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات اللازمة لكلية التمريض

جامعة بنها

مادة (١)

تتبع الكلية أسلوب استمرارية التقويم الشامل للأداء بوضع الخطط، والبرامج، والآليات، والمعايير، والأدوات المنهجية المناسبة ذات الفاعلية الرفيعة المستوى لتوفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقويم والتي يعتد بها فى إصدار الأحكام وتبنى القرارات الصائبة، والعمل على تطوير هذه الآليات، والمعايير، والأدوات على نحو مستمر يواكب المتطلبات المستجدة لضمان تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات اللازمة .

مادة (٢)

يقوم تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات على أساس التقارير، استطلاع الرأي، التحليل الاحصائي، الإجراءات، الخطط، خطط التحسين والتعزيز.

مادة (٣)

يتم ترسيخ مفاهيم ضمان تنفيذ المواثيق لدى المعنيين عن طريق الندوات والمحاضرات ومتابعة الأداء بما يحقق التصحيحات اللازمة، ويفعل الجهود الرامية إلى انجاز أهداف العمل التقويمي بالمؤسسة.

مادة (٤)

يتم ربط صرف الحوافز الخاصة بالأداء بمدى التزام السادة أعضاء هيئة التدريس بانجاز الأعمال الموكلة إليهم بناء على التوجهات التي اتخذها السيد الأستاذ الدكتور رئيس الجامعة والتزمت بها إدارة الكلية.

مادة (٥)

يتم متابعة تنفيذ المواثيق وإجراء التصحيحات اللازمة عن طريق:-

- تقرير عن نتائج المراجعات الداخلية فيما يخص إجراءات التصحيح.
- تقرير عن موقف الإجراءات التصحيحية والوقائية.
- تقرير عن موقف شكاوى كافة الأطراف المعنية ونتائج الاستقصاء .
- تقرير عن فعالية أداء العمليات المختلفة مقدم من مسؤولي العمليات كل فيما يخصه.
- تقرير تحليلي عن الخدمات الغير مطابقة.
- تحليل لنتائج تنفيذ المواثيق.
- موقف تحقيق الأهداف.
- ويمكن طلب أى تقارير أخرى حسب الموضوعات المطلوب مناقشتها.

قسم الدراسات العليا

مادة ٩٢- تمنح مجالس الجامعات بناء على اقتراح مجالس الكليات المختصة دبلومات الدراسات العليا ودرجات الماجستير والدكتوراه وفقا لما يأتي :

أ- الماجستير :-

وتشمل الدراسة بها مقررات دراسية عليا وتدريباً في وسائل البحث واستقراء النتائج ينتهي بإعداد رسالة تقبلها لجنة الامتحان .

ولا يجوز أن تقل المدة اللازمة لنيل هذه الدرجة عن سنتين .

ب - الدكتوراه

تقوم أساساً على البحث المبتكر لمدة لا تقل عن سنتين تنتهي بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم ، ويجوز أن يكلف الطالب ببعض الدراسات التمهيدية طبقاً لما تحدده اللوائح الداخلية .

مادة ٩٣ - تبين اللوائح الداخلية للكليات مواعيد القيد للدراسات العليا بما يناسب ظروف الدراسة في كل كلية .

مادة ٩٤ - لا يجوز لطالب الدراسة العليا أن يقيد اسمه في دراسة أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا في وقت واحد إلا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأي مجالس الأقسام المختصة .

ولا يجوز للمعدين أو المدرسين المساعدين أن يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية في غير تخصص أقسامهم إلا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأي مجالس الأقسام المختصة .

مادة ٩٥- تحدد اللوائح الداخلية للكليات نظام امتحان مقررات الدراسات العليا وفرص التقدم لهذا الامتحان .

مادة ٩٦- يقدر نجاح الطالب فى امتحانات الدراسات العليا بأحد التقديرات الآتية:

ممتاز - جيد جدا - جيد - مقبول .

أما رسوب الطالب فيقدر بأحد التقديرين الآتيين :

ضعيف - ضعيف جدا .

ويكون تطبيق التقديرات السابقة وفقا للنظام الذى تعينها اللوائح الداخلية .

وإذا تضمن الإمتحان فى أحد المقررات إمتحانا تحريريا وآخر شفويا أو عمليا فيعتبر الطالب الغائب فى الإمتحان التحريرى غائبا فى إمتحان المقرر ولا ترصد درجات بشأنه .

مادة ٩٧- تحدد اللوائح الداخلية للكليات إجراءات التسجيل لدرجتى الماجستير والدكتوراة والمدة التى يسقط التسجيل بعدها إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف .

مادة ٩٨- ي عين مجلس الكلية -بناء على إقتراح مجلس القسم المختص أستاذا يشرف على تحضير الرسالة ، وللمجلس أن يعهد بالإشراف على الرسالة أحد الأساتذة المساعدين . ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم ، وفى هذه الحالة يجوز للمدرسين

الإشتراك فى الإشراف. وفى حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك فى الإشراف أحد المتخصصين فى الجهة التى يجرى فيها البحث .

مادة ٩٩- يجوز أن ينفرد بالإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراة رؤساء الجامعات ونوابهم إذا كان التسجيل فى الجامعة التى يعملون بها ، فإذا كان التسجيل فى جامعة أخرى جاز لهم ولأمين المجلس الأعلى للجامعات الإشتراك فى الإشراف ويستمر إشرافهم أو مشاركاتهم فى الإشراف على الرسائل التى سجلت تحت إشرافهم قبل شغلهم مناصبهم.

مادة ١٠٠- فى حالة إعاره المشرف على الرسالة إلى جهة خارج الجامعة يقدم إلى مجلس الكلية تقريراً عن المدى الذى وصل إليه الطالب فى إعداد الرسالة، وفى ضوء ذلك يعين المجلس من يحل محله أو من ينضم إليه فى الإشراف.

مادة ١٠١- يضع المجلس الأعلى للجامعات النظام الذى يكفل التفرغ للدراسات العليا وفقاً لظروف الكليات المختلفة.

مادة ١٠٢- يقدم المشرف على الرسالة فى نهاية كل عام جامعى تقريراً إلى مجلس القسم عن مدى تقدم الطالب فى بحوثه ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية .
ولمجلس الدراسات العليا والبحوث -بناء على اقتراح مجلس الكلية - إلغاء قيد الطالب على ضوء هذه التقارير .

مادة ١٠٣- يقدم المشرف أو المشرفون على الرسالة بعد الإنتهاء من إعدادها تقريراً إلى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة الحكم مشفوعاً باقتراح تشكيل لجنة الحكم تمهيداً للعرض على مجلس الكلية ، وعلى الطالب أن يقدم إلى الكلية عدداً من النسخ تحدده اللوائح الداخلية .

مادة ١٠٤- يشكل مجلس الكلية لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف على الرسالة والعضوان الآخران من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين بالجامعات ، ويكون رئيس اللجنة أقدم الأساتذة ، وفى حالة تعدد المشرفين يجوز أن يشتركوا فى اللجنة على أن يكون لهم صوت واحد .

ويجوز أن يكون العضوان أو أحدهما من الأساتذة السابقين أو ممن في مستواهم العلمي من الأخصائيين وذلك بشرط أن يكون أحدهما على الأقل من خارج الكلية بالنسبة لرسائل الماجستير ومن خارج الجامعة بالنسبة لرسائل الدكتوراه .

ويتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم من نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث .

مادة ١٠٥ - تتم مناقشة الرسائل علانية ويقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم تقريرا علميا مفصلا عن الرسالة وتقدم اللجنة تقريرا علميا عن الرسالة ونتيجة المناقشة وتعرض جميعها على لجنة للدراسات العليا والبحوث بالكلية فمجلس الكلية تمهيدا لعرضها على مجلس الجامعة، ويجوز ألا تجرى المناقشة في بعض الكليات وفقا لما تنص عليه اللوائح الداخلية .

مادة ١٠٦ - تحدد تقديرات كل من درجتى الماجستير والدكتوراة وفقا لأحكام اللوائح الداخلية ولمجلس الجامعة بناء على اقتراح لجنة الحكم أن يقررتبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية إذا كانت جديرة بذلك كما أن للجنة الحكم أن توصى بنشر الرسالة على نفقة الجامعة .

مادة ١٠٧ - لمجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الحكم على الرسالة أن برخص للطالب الذى لم تقرر أهليته لدرجة الماجستير أو الدكتوراة فى إعادة تقديم رسالته بعد استكمال أوجه النقص أو تقديم رسالة أخرى .